

## وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢٠١٢/٩/٩

### وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات التعاونية الصادر بالقانون رقم ٣١٧ لسنة ١٩٥٦ ؛  
وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٠ بشأن الجمعيات التعاونية ؛  
وعلى قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم ؛  
وعلى لائحة العاملين بمدارس الجمعيات التعاونية التعليمية للمعاهد القومية  
الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٢٤٧ لسنة ٢٠١١ ؛  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١ لسنة ١٩٩٠ بشأن الجمعيات التعاونية  
الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٢٤٨ لسنة ٢٠١١ ؛  
وعلى اللائحة المالية للجمعية العامة للمعاهد القومية الصادرة بالقرار الوزارى  
رقم ٢٤٩ لسنة ٢٠١١ ؛  
وعلى النظام الأساسى للجمعية التعاونية العامة للمعاهد القومية  
وما يتبعها من مدارس الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٢٥٠ لسنة ٢٠١١ ؛  
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

## قرار:

### ( المادة الاولى )

يفوض رئيس مجلس إدارة المعاهد القومية فى تعيين ونقل مديرى ووكلاء مدارس المعاهد القومية .

### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير التربية والتعليم

دكتور/ إبراهيم أحمد غنيم